

WIPO/ACE/10/23

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 16 أكتوبر 2015

اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاد

الدورة العاشرة

جنيف، من 23 إلى 25 نوفمبر 2015

المبادرات الدانمركية المكتملة لتدابير الإنفاذ الجارية

من إعداد باربرا سور-جيسين، كبيرة المستشارين القانونيين في إدارة الشؤون السياسية والقانونية في مكتب الدانمرك للبراءات والعلامات التجارية؛ والسيد نيجي فالبيورن تريبيدين، كبير المستشارين القانونيين ورئيس وحدة حق المؤلف بوزارة الثقافة الدانمركية*.

الملخص

حرصاً على تعزيز إنفاذ حقوق الملكية الصناعية، يُعتمزم إنشاء وحدة إنفاذ في مكتب الدانمرك للبراءات والعلامات التجارية في نهاية عام 2015. وستعمل الوحدة كجهة اتصال مركزية للمؤسسات التجارية والمستهلكين والسلطات العامة، حيث يمكنهم تلقي التوجيه بشأن حالات عملية للتعدي على حقوق الملكية الصناعية، كما يمكنهم الحصول على معلومات عامة وتوجيهات بشأن قضايا التعدي والإنفاذ، وذلك بهدف أن يؤدي هذا التوجيه إلى اتخاذ المزيد من إجراءات الإنفاذ في قضايا حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بمنتجات أو علامات تجارية أو تصاميم متطابقة أو شبه متطابقة.

وتم التعاون المشترك بين الوكالات الدانمركية من خلال شبكة الوزارات الدانمركية لمكافحة التعديات على حقوق الملكية الفكرية. تأسست الشبكة عام 2008، وتعمل بصورة جيدة للغاية.

* الآراء المعرب عنها في هذه الوثيقة هي آراء المؤلف، ولا تعكس بالضرورة آراء الأمانة أو الدول الأعضاء في الويبو.

وفي مجال حق المؤلف، نشر وزير الثقافة الدانماركي آنذاك، في يونيو 2012، ثنائي مبادرات، تتمثل هدفها عموماً في المساهمة في نمو الصناعات الإبداعية، والمساعدة في الحد من القرصنة على الإنترنت. وأطلق على المبادرات الثمانية "حزمة حق المؤلف".

وأُسفرت مبادرتان عن وضع مدونتين مكتوبتين لقواعد السلوك. تتناول المدونة الأولى معالجة قرارات المحاكم المتعلقة بحجب المواقع جزأً التعدي على الحقوق (تتعلق أساساً، دون أن تقتصر على، التعدي على حق المؤلف). أما الثانية فتهدف إلى تعزيز السلوكيات المشروعة على الإنترنت.

أولاً: وحدة الإنفاذ المرتقبة في مكتب الدانمرك للبراءات والعلامات التجارية

أ. مقدمة

1. حرصاً على تعزيز إنفاذ حقوق الملكية الصناعية، اعتمد البرلمان الدانمركي مشروع قانون في وقت مبكر من هذا العام¹ ينص على إنشاء وحدة للإنفاذ في مكتب الدانمرك للبراءات والعلامات التجارية.
2. وستعمل الوحدة بمثابة جهة اتصال مركزية للمؤسسات التجارية والمستهلكين والسلطات العامة. وفيها، يمكن أن يتلقى هؤلاء المستخدمين التوجيه في حالات عملية للتعدي على حقوق الملكية الصناعية (في الحالات المتعلقة بمنتجات وعلامات تجارية أو تصاميم متطابقة أو شبه متطابقة). وتوفر الوحدة أيضاً معلومات وتوجيهات عامة بشأن قضايا التعدي والإنفاذ.
3. وفي بعض الأحيان، يُحجم المستهلكون والشركات الصغيرة والمتوسطة عن مجرد النظر في ما إذا كان لديهم قضية جيدة ضد المتعدي المزعوم على حقوق الملكية الفكرية أم لا، وسبل متابعة الحصول على حقوقهم من خلال نظم الإنفاذ المدنية والجنائية. ويبدو أنهم يجدون هذه التدابير صعبة ومكلفة، فضلاً عن عدم درايتهم بمسارات العمل الممكنة.
4. ومن المتوقع أن تسلط وحدة الإنفاذ الضوء على المزيد من حالات التعدي؛ إذ إنها ستتيح مقدمة مبسطة عن التوجيه الفعال بشأن قضايا التعدي والإنفاذ، وذلك بهدف أن يسفر هذا التوجيه المبدي عن المزيد من المساعي الرامية إلى الحصول على الحقوق في مواجهة المتعدين على حقوق الملكية الفكرية، وهو ما يُنتظر أن يؤدي بدوره إلى المزيد من القضايا المعروضة أمام كل من المستشارين المحصنين (مثل المحامين ووكلاء حقوق الملكية الفكرية) والشرطة.
5. وتمتد ولاية وحدة الإنفاذ لتشمل العلامات التجارية والرسوم والناذج الصناعية وبراءات الاختراع ونماذج المنفعة. ومن المتوقع أن تنصب معظم الاستفسارات على حقوق العلامات التجارية والتصميم.

ب. التوجيه في حالات ملموسة للتعدي والإنفاذ

6. قد يتعلق التوجيه الذي تقدمه وحدة الإنفاذ في حالات عملية بمسألة ما إذا كان التعدي قد حدث أم لا، وما هي مسارات العمل الممكنة - على سبيل المثال، عن طريق مجلس شكاوى المستهلكين أو المستشارين المحصنين (تدابير الإنفاذ المدنية) أو عن طريق الشرطة (تدابير الإنفاذ الجنائية). وبذلك، تتيح الوحدة للمستخدمين أساساً أفضل لتقرير ما إذا كان عليهم مواصلة قضيتهم أم لا، وسبل القيام بذلك. كما يمكنها مساعدة المستخدمين في كيفية إبلاغ الشرطة عن جرائم حقوق الملكية الفكرية.

¹ اعتمد مشروع القانون (L 92) في 24 مارس 2015، ومتاح (باللغة الدانمركية) على الرابط التالي: http://www.ft.dk/samling/20141/lovforslag/l92/html_som_vedtaget.htm

7. ومن المؤكد اقتصار التوجيه في حالات التعدي العملية على القضايا المتعلقة بالمنتجات والعلامات التجارية و التصاميم المطابقة أو شبه المطابقة. وفي الحالات التي تقتضي تقييماً قانونياً معقداً (لتحديد ما إذا كان التعدي قد حدث أم لا)، فإن الوحدة ستحيل مستخدميها إلى التماس المشورة من المستشارين المخصوصين.

8. وسيستند التوجيه الذي تقدمه الوحدة على المعلومات التي يقدمها المستخدمون وعلى الخبرات الخاصة لمكتب الدائمرات للبراءات والعلامات التجارية فيما يتعلق بتشريعات حقوق الملكية الفكرية التي يتولى المكتب إدارتها. على سبيل المثال، ستستفيد الوحدة من خبرته في إجراء بحوث عن حقوق الملكية الفكرية في السجلات عبر الإنترنت. وتجدر الإشارة إلى أن الوحدة ستعمل بصورة منفصلة عن الإدارات التي تعالج طلبات الحصول على حقوق الملكية الفكرية.

9. وسيقتصر التوجيه في حالات التعدي العملية على الحقوق المسجلة فحسب، ولن تنظر الوحدة في صلاحية الحقوق المسجلة.

10. ولن تعتبر التوجيهات التي تقدمها الوحدة قرارات، ولن يكون لها سوى طابع توجيهي. ومن ثم، لن تكون التوجيهات ملزمة بأي شكل من الأشكال للشرطة أو للنياحة العامة أو المحاكم أو غيرها من السلطات العامة. وسيحصل المستخدمون على معلومات واضحة في هذا الشأن.

11. كما ستقدم توصيات إلى المستخدمين بالتماس مساعدة إضافية - في إطار سعيهم للحصول على حقوقهم من المتعدين المزعومين - على سبيل المثال، عن طريق الخط الساخن المخصص لمشتريات المستهلك (مقدم مجاناً من هيئة المنافسة وحماية المستهلك الدائمرية)، والمجلس المعني بشكاوى المستهلكين، والمستشارين المخصوصين و/أو الشرطة.

12. وبناء على الطلب ومقابل دفع الرسوم (انظر الفقرة 19 أدناه)، يمكن للوحدة أن تقدم آراء مكتوبة بشأن حالات عملية للتعدي على حقوق الملكية الصناعية. وقد تتضمن هذه الآراء تقييم الوحدة لما إذا كان التعدي قد حدث أم لا. وعلى هذا، فإن التوجيه الوارد في الآراء المكتوبة يُعد جزءاً من التوجيه المقدم في قضايا التعدي العملية كما هو موضح في الفقرات من 6 إلى 11 أعلاه. وهكذا تنطبق الشروط الواردة في الفقرات من 6 إلى 11 على الآراء المكتوبة أيضاً. وهذا يعني، في جملة أمور، أن الآراء المكتوبة لن تكون ملزمة، لكنها، عوضاً عن ذلك، ستكون بمثابة مؤشر أولي على إذا ما كان التعدي قد وقع على حق الملكية الصناعية أم لا. وسيذكر هذا بوضوح في الآراء المكتوبة. وعلى المنوال نفسه، سوف تستند الآراء المكتوبة على المعلومات التي يقدمها المستخدمون، وعلى البحوث التي تجريها الوحدة عن الحقوق المسجلة ذات الصلة. ولن تقوم الوحدة بتقصي حقائق القضية. كما أنها لن تصدر آراء مكتوبة إلا فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية المسجلة، ولن تنظر الوحدة في صلاحية الحقوق المسجلة. وينبغي التأكيد مرة أخرى على أن التوجيه في حالات التعدي العملية يقتصر على القضايا المتعلقة بالمنتجات والعلامات التجارية أو التصاميم المطابقة أو شبه المطابقة. ولن تُقدم آراء مكتوبة عند إقامة دعوى قضائية بشأن القضية نفسها. ويمكن للوحدة أن ترفض إصدار رأي مكتوب عندما ترى أن طلب الاستفسار يقع خارج نطاق هدف الوحدة.

ج. معلومات وتوجيهات عامة بشأن قضايا التعدي والإنفاذ

13. ستقدم وحدة الإنفاذ أيضاً معلومات وتوجيهات عامة بشأن قضايا التعدي والإنفاذ المتعلقة بحقوق الملكية الصناعية، على سبيل المثال توجيهات بشأن التشريعات وتدابير منع وقوع التعديات. وحالياً، يقدم مكتب الدائمرات للبراءات والعلامات التجارية هذه التوجيهات العامة بالفعل.

د. مساعدة الشرطة / المدعين العموم

14. وستقدم وحدة الإنفاذ مساعدة إضافية للشرطة والمدعين العموم في جهودهم الرامية إلى مكافحة جرائم حقوق الملكية الفكرية، ومن ثم، فإنها تعزز التعاون الوثيق بالفعل بين السلطات.

هـ. تجمع وحدة الإنفاذ مهام مكتب الدانمارك للبراءات والعلامات التجارية واختصاصاته المتعلقة بالإنفاذ

15. ستجمع وحدة الإنفاذ مهام مكتب الدانمارك للبراءات والعلامات التجارية واختصاصاته في مجال إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في وحدة واحدة، وذلك بغية وضع الإطار الأمثل لعمل متماسك وفعال وكفء.

16. ويؤدي مكتب الدانمارك للبراءات والعلامات التجارية بالفعل سلسلة من المهام بهدف تعزيز إنفاذ حقوق الملكية الفكرية. ومن هذه المهام العمل كأمانة لشبكة الوزارات الدانماركية لمكافحة التعدي على حقوق الملكية الفكرية (www.stopfakes.dk)، والمشاركة في المرصد الأوروبي بشأن التعديات على حقوق الملكية الفكرية، والأعمال المتعلقة بالسياسات الوطنية والدولية، والمشاركة في المنتديات الدولية للتعاون.

و. الجهات المستفيدة من وحدة الإنفاذ

17. تستهدف وحدة الإنفاذ طائفة واسعة، وستقدم الوحدة التوجيه للمستهلكين والمؤسسات التجارية والهيئات العامة. ومن المتوقع أن يستفيد المستهلكون والشركات الصغيرة والمتوسطة بصورة خاصة من الوحدة.

18. ويمكن لأي شخص لديه الحق في المطالبة/ مشمول بالحقوق الدانماركية أن يلتمس التوجيه من الوحدة. وهذا يعني أن الأطراف المتقيمة خارج الدانمارك - والمشمولة بالحقوق الدانماركية - يمكنها أيضا استخدام الوحدة (على سبيل المثال شركة غير دانماركية تواجه تعديا على علامتها التجارية الأوروبية في الدانمارك).

ز. كم تبلغ الرسوم؟

19. ويحدد مشروع القانون المعتمد رسوم الآراء المكتوبة (الواردة في الفقرة 12 أعلاه) بمبلغ 1500 كرونة دانماركي (حوالي 200 يورو). والغرض من فرض الرسوم هو الحيلولة دون إساءة استخدام النظام. وتقدم الوحدة جميع التوجيهات الأخرى مجاناً.

ح. متى ستبدأ وحدة الإنفاذ عملها؟

20. من المتوقع أن تبدأ الوحدة عملها في نهاية 2015.

ثانياً: التعاون المشترك بين الوكالات الدانماركية بشأن حقوق الملكية الفكرية وإنفاذها

أ. مقدمة

21. يتم التعاون المشترك بين الوكالات الدانماركية من خلال شبكة الوزارات الدانماركية لمكافحة التعدي على حقوق الملكية الفكرية. تأسست الشبكة في عام 2008، ويسير العمل بها على نحو جيد جداً.

22. وتضم الشبكة السلطات العامة التالية:

- المدعي العام للدولة المختص بالجرائم الاقتصادية الخطيرة والجرائم الدولية؛
- الشرطة الوطنية الدانماركية؛
- هيئة الجمارك الدانماركية (SKAT)؛

- مكتب الدانمارك للبراءات والعلامات التجارية (أمانة الشبكة)؛
- وزارة الثقافة؛
- هيئة الصحة والأدوية الدانمركية؛
- الهيئة الدانمركية لتكنولوجيا السلامة؛
- هيئة المنافسة وحماية المستهلك الدانمركية؛
- إدارة الشؤون البيطرية والأغذية الدانمركية؛
- هيئة الأعمال التجارية الدانمركية؛
- وزارة الشؤون الخارجية (مجلس التجارة).

ب. كيف تعمل الشبكة؟

23. أسهم إنشاء شبكة الوزارات الدانمركية لمكافحة التعدي على الملكية الفكرية، بقدر كبير، في تعزيز تبادل المعلومات والتنسيق والتعاون اليومي بين مختلف السلطات العامة، التي تؤدي دورا في مكافحة الجريمة المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.

24. وتأسست الشبكة استنادا إلى تقرير حكومي مطول يعود إلى عام 2008، قدمه آنذاك وزير الشؤون الاقتصادية والتجارية². ومع أن الشبكة ليس لها، حتى الآن، أساس قانوني، فإن اختصاصاتها متاحة على موقع الشبكة³.

25. وتجتمع الشبكة مرتين سنويا لمدة يوم واحد في تواريخ متكررة في مارس وسبتمبر. ونظرا لمشاركة جميع أعضاء الشبكة في هذه الاجتماعات العامة، فقد رُسخت هذه الاجتماعات، وهذه هي الميزة الرئيسية لها، وعلاقات عمل وثيقة بين السلطات المختلفة، ويسر ذلك بدوره تبادل موسع للمعلومات، وتعاون وتنسيق وثيقين بين أعضاء الشبكة في عملهم اليومي، الذي يتضمن إجراءات إنفاذ ملموسة.

26. ويعمل مكتب الدانمارك للبراءات والعلامات التجارية كأمانة للشبكة، ويتولى زمام القيادة في العمل.

ج. التعاون مع الجهات الفاعلة في القطاع الخاص

27. تقتصر الشبكة على السلطات العامة دون سواها. وهو ما يسهل إجراء حوار صريح للغاية، وتبادل المعلومات بدرجة كبيرة. ومع ذلك، أقامت الشبكة أيضا حوارا منظما مع الصناعة. وهذا التعاون بالغ الأهمية ومفيد للغاية. وأقيم الحوار بالاتفاق بين الشبكة وممثلي الصناعة في الاجتماع الأول الذي عُقد عام 2010.

28. وبشكل عام، تجتمع الشبكة ومثلو الصناعة مرتين في السنة في مواعيد مقررة سلفا في مايو ونوفمبر. وتتفق الشبكة والصناعة على موضوعات الاجتماعات مسبقا. ويتناوب ممثلو الصناعة استضافة الاجتماعات. وتختلف مجموعات الناس المدعوة حسب الموضوع المدرج في جدول الأعمال.

29. وفي هذا النظام المرن، يمكن أيضا عقد اجتماعات إضافية مخصصة، وإجراء حوار باستمرار على صعيد غير رسمي. ومن شأن الاتصالات والشبكات التي نشأت من خلال الحوار المنظم أن تسهل إقامة حوار مستمر وغير رسمي، فضلا عن تيسير التعاون بين الشبكة والصناعة في مكافحة الجريمة المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية. ويُعد هذا أحد المزايا الرئيسية للحوار المنظم.

² متاحة (مع ملخص باللغة الإنجليزية) على الرابط التالي: <http://www.stopfakes.dk/media/80429/rapportpiratkopiering.pdf>

³ انظر: <http://www.stoppiraterne.dk/media/101609/sg.pdf>

د. أمثلة للنتائج التي حققتها الشبكة

30. يمكن الإشارة إلى النتائج التالية:

- زيادة العقوبات الجنائية لتصل إلى 6 سنوات سجن لجميع أنواع الجرائم المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية.
- إنشاء مواقع للمعلومات باللغة الدانمركية (www.stoppiratkopiering.dk) والإنجليزية (www.stopfakes.dk). وتقدم المواقع أدلة موجهة تحديداً إلى المستهلكين والمؤسسات التجارية كل بما يخصه، كما تحتوي على معلومات قانونية، وقسم للأخبار، وروابط لمواقع تقارير مختلفة عن التقليد والقرصنة.
- التعاون بشأن مشاركة الدانمرك في إجراءات الإنفاذ الدولية من أجل: (1) مكافحة الأدوية المزيفة (عملية بانجيا)؛ (2) مكافحة المواد الغذائية والمشروبات المغشوشة التي لا تستوفي المعايير المطلوبة (عملية أوبسون)؛ (3) إغلاق المواقع التي تعرض منتجات مزيفة أو مقرصنة (عملية في مواقعنا).
- إنشاء قاعدة بيانات السوابق القضائية لجميع الأحكام الدانمركية في مجال قضايا حقوق الملكية الفكرية الجنائية⁴ وتطويرها.
- إعداد نموذج موحد لإبلاغ الشرطة عن الجرائم المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية (وضع بالتعاون مع القطاع الخاص في الصناعة أثناء اجتماعات الحوار المنظمة).
- المشاركة في أفرقة عاملة تابعة للمرصد الأوروبي بشأن التعدي على حقوق الملكية الفكرية.
- المساهمة في إعداد مبادئ توجيهية عن حقوق الملكية الفكرية للشرطة والنيابة العامة.
- تنظيم حلقات دراسية تدريبية لسلطات الإنفاذ العامة.

31. ويرد وصف أنشطة الشبكة بمزيد من التفصيل في التقارير السنوية للشبكة⁵.

ثالثاً: مشاركة وزارة الثقافة الدانمركية في نوعين من مدونات قواعد السلوك الطوعية في مجال حق المؤلف لتحقيق هدف عام هو الحد من القرصنة وتعزيز السلوكيات المشروعة على الإنترنت.

أ. مقدمة

32. في يونيو 2012، نشر وزير الثقافة الدانمركي آنذاك، 8 مبادرات هدفها العام هو المساهمة في نمو الصناعات الإبداعية والمساعدة في الحد من القرصنة على الإنترنت. أُطلق على المبادرات الثانية "حزمة حق المؤلف".

33. وتتعلق إحدى هذه المبادرات الثانية بصياغة مبادئ توجيهية مكتوبة لحجب الوصول إلى الخدمات غير المشروعة على الإنترنت. وكان دور وزارة الثقافة الدانمركية فيما يتعلق بهذه المبادرة هو تشجيع قطاع مقدمي خدمات الإنترنت وأصحاب الحقوق على التوصل إلى تفاهم مشترك فيما يتعلق بحجب المواقع في شكل مدونة مكتوبة لقواعد السلوك.

34. وأقامت مبادرة أخرى منتدى للحوار، بغية تعزيز وضع حلول إنفاذ طوعية جديدة قائمة على العقود بين مختلف الجهات الفاعلة على الإنترنت. واضطلعت وزارة الثقافة الدانمركية بدور الميسر وحامل السوط، علاوة على استضافتها سلسلة من الاجتماعات بمشاركة منظمات وشركات من جميع قطاعات سلسلة قيمة الإنترنت.

⁴ متاحة على الرابط: <http://www.stoppiratkopiering.dk/domssamling.aspx>

⁵ متاحة على الرابط: <http://www.stopfakes.dk/authorities/public-reports-on-counterfeiting-and-piracy/initiatives-against-counterfeiting-and-piracy.aspx>

ب. مدونة قواعد السلوك لمعالجة قرارات المحاكم المتعلقة بحجب المواقع جزاء التعدي على الحقوق

(أ) قبل مدونة السلوك

35. قبل وضع المدونة وأيضا حتى يومنا هذا، يمكن لأصحاب الحقوق إنفاذ حقوقهم المتعلقة بحق المؤلف من خلال المحاكم، إذ يمكنهم التماس تدبير مؤقت من المحاكم يأمر مقدمي خدمات الإنترنت بحجب وصول عملائهم إلى خدمة محددة غير قانونية. وفي حال قرار المحكمة بفرض هذا التدبير المؤقت، سوف يقتصر تطبيقه على مقدمي خدمات الإنترنت المعنيين لا على جميع مقدمي خدمة الإنترنت العاملين في الدانمارك.

36. وقبل وضع مدونة السلوك المكتوبة، كان ثمة تفاهم مشترك بين قطاع مقدمي خدمات الإنترنت وأصحاب الحقوق بخصوص الإجراء الواجب اتخاذه في الحالات التي تنطوي على حجب الوصول إلى مواقع الخدمات غير المشروعة على الإنترنت.

37. وبناء على طلب من وزارة الثقافة الدانمركية، وفي إطار حزمة حق المؤلف، أقر أعضاء رابطة صناعة الاتصالات في سبتمبر 2014 في الدانمارك مدونة قواعد السلوك المكتوبة (المنقحة في مارس 2015)، والتي تهدف إلى تبسيط وتعزيز تنفيذ قرارات المحاكم بشأن حجب المواقع عن طريق حذفها من نظام أسماء النطاقات.

(ب) مدونة قواعد السلوك

38. يتمثل الغرض من مدونة قواعد السلوك في التأكد من أن جميع أعضاء رابطة صناعة الاتصالات، بما في ذلك الكيانات الفرعية أو التابعة لها ينفذون القرارات المتعلقة بحجب المواقع عن طريق حذفه من نظام أسماء النطاقات، والموجهة إلى عضو واحد في الرابطة (أو ربما إلى مقدم آخر لخدمات الإنترنت مقيم في الدانمارك) وذلك في إجراء "واحد شامل للخدمات"، في غضون 7 أيام عمل.

39. والخطوة الأولى لذلك هي أن يسعى صاحب الحق - الذي غالبا ما يُمثله RettighedsAlliancen، وهو تحالف من أصحاب الحقوق في الدانمارك - إلى استصدار أمر من المحكمة بحجب موقع معين على الإنترنت، على سبيل المثال، بسبب التعدي على حق المؤلف. فإذا أصدرت المحكمة حكمها لصالح صاحب الحق، وأمرت عضوا محددًا في الرابطة (أو مزودا دانماركيا آخر لخدمة الإنترنت) بحجب موقع على الإنترنت عن طريق حذفه من نظام أسماء النطاقات، يقوم صاحب الحق بتبليغ حكم المحكمة إلى أمانة الرابطة. وعلى الفور تُبلغ الرابطة حكم المحكمة إلى الأعضاء، الذين يُرتبون طوعا، استنادا إلى ذلك، حظر الموقع في أقرب وقت ممكن، وعلى أبعد تقدير في غضون 7 أيام عمل من تاريخ تبليغ قرار المحكمة إلى الرابطة.

40. وتنص المدونة أيضا على أنه في حالة حجب موقع ما عن طريق حذفه من نظام أسماء النطاقات بناء على قرار المحكمة، كما هو موضح أعلاه، سيحجب أعضاء الرابطة عناوين إضافية في أسماء النطاقات إذا أثبت أصحاب الحقوق حدوث أنشطة غير قانونية مشمولة بحكم المحكمة في مواقع أخرى، على سبيل المثال، في عنوان جديد في أسماء النطاقات. ويتم ذلك دون أن تأمرهم المحكمة بذلك. وفي المقابل يقبل أصحاب الحقوق المعنيين بتحمل المسؤولية المالية تجاه مقدمي خدمات الإنترنت في حال ثبوت أن حجب موقع ما استنادا إلى المعلومات المقدمة غير مُبرر، ونجح صاحب الموقع في المطالبة بتعويض عن الأضرار ضد مقدم خدمات الإنترنت.

41. وتعرض المواقع المحجوبة رسالة تشير إلى إنشاء موقع على شبكة الإنترنت بالاشتراك مع المجلس الدانماركي للمستهلكين، ووزارة الثقافة الدانمركية، ورابطة صناعة الاتصالات و RettighedsAlliancen، في إطار حملة إعلامية مشتركة بعنوان "شارك، اهتم". وكان للحملة الإعلامية، التي هي أيضا جزء من حزمة حق المؤلف، توجه إيجابي، وركزت على إتاحة الخدمات القانونية. ويحتوي الموقع المخصص للحملة على قائمة بالخدمات القانونية المتاحة على الإنترنت في الدانمارك.

ج. منتدى للحوار ومدونة قواعد السلوك لتعزيز السلوكيات المشروعة على الإنترنت

42. أقرت إحدى المبادرات الثمانية التي نُشرت عام 2012، بأن أصحاب الحقوق يرمون في بعض الحالات اتفاقات تعاقدية مع وسطاء محددین على شبكة الإنترنت، على سبيل المثال، يوتيوب، لضمان إتاحة الفرصة أمامهم لإزالة المحتوى الإبداعي غير المشروع من خدمة الإنترنت المعنية. الأكثر من ذلك، أُشير إلى أن مثل هذه الحلول يمكن أن تسهم في تطوير وإتاحة خدمات المحتوى القانوني، ويمكن أن تمثل عنصراً إيجابياً في الجهود المبذولة لمكافحة القرصنة على الإنترنت.

43. وبغية المساهمة في هذا التطور، وتسريع وتيرة تطوير حلول إنفاذ جديدة قائمة على العقود، تقرر أن تيسر وزارة الثقافة الدانمركية منتدى الحوار، الذي سيشترك فيه، ضمن آخرين، أصحاب الحقوق ومقدمو خدمات الإنترنت التي تحتوي على المحتوى الإبداعي.

(أ) إنشاء منتدى الحوار

44. في إطار منتدى الحوار، ناقشت الشركات والجمعيات والرابطات التجارية والسلطات في خريف 2014 وربيع 2015 سبل الحد من إتاحة الخدمات غير المشروعة مع المحتوى الإبداعي، من خلال تدابير طوعية، تركز، في جملة أمور، على الخدمات القانونية العديدة المتاحة، أو على مساعدة بعضها البعض في كبح الخدمات غير المشروعة.

45. ويسرت وزارة الثقافة الدانمركية المناقشات، واستضافت خمسة اجتماعات لمنتدى الحوار، نوقشت فيها المواضيع التالية:

- مقدمة عن منتدى الحوار - عُقد الاجتماع في 27 أكتوبر 2014؛
- أفضل الممارسات في مشاريع التعاون القائمة - عُقد الاجتماع في 27 نوفمبر 2014؛
- وسائل الاتصال التي تسهم في استخدام الخدمات القانونية - عُقد الاجتماع في 14 يناير 2015؛
- العمل على مدونة قواعد السلوك لتعزيز السلوكيات المشروعة على الإنترنت - عُقد الاجتماع في 16 فبراير 2015؛
- العمل على مدونة قواعد السلوك لتعزيز السلوكيات المشروعة على الإنترنت - عُقد الاجتماع في 9 أبريل 2015.

46. وتُعد مدونة قواعد السلوك، والعمل المكثف الذي بُذل فيها خلال الاجتماعين الرابع والخامس، ضرورة للتغلب بطريقة تعاونية في المستقبل على تحديات الرقمنة، حيث تنتمي الشركات والمؤسسات الداعمة لها إلى جميع القطاعات في سلسلة قيمة الإنترنت. وهكذا، كان من بين المشاركين في الاجتماعات مقدمو خدمات الإنترنت، وخدمات السداد، وأصحاب الحقوق، ومحركات البحث، والرابطات التجارية مثل كودا Koda، و RettighedsAlliancen، وإم تي جي MTG، وجوجل، ومايكروسوفت، وماستركارد، داينرز كلوب انترناشونال و تي دي سي TDC.

(ب) محتوى مدونة قواعد السلوك

47. مدونة قواعد السلوك عبارة عن إعلان نوايا غير ملزم. وتنص المدونة على أن نية الأطراف المشاركة هي " ألا تتول خدماتها وشركاتها ومنتجاتها أنشطة إجرامية سواء عن طريق دعم الخدمات الإجرامية بالمال على سبيل المثال في صورة عرض أو عائدات الإعلان أو توفير خدمات السداد، أو عن طريق "إضفاء الشرعية" على الخدمات الإجرامية .

48. واتفق الموقعون على المبادئ التالية:

- المساهمة في جعل الإنترنت منصة آمنة ومشروعة للمستهلكين والمؤسسات التجارية؛
- التأكيد على أن حق المؤلف حجر أساس هام للنمو والابتكار؛
- التعاون للحد من الجريمة المالية القائمة على التعدي على حق المؤلف؛
- التعاون لتعزيز توزيع المنتجات القانونية؛
- المساهمة في زيادة كفاءة العمليات التي يمكنها المساعدة في الحد من التعدي على حق المؤلف والجريمة المرتبطة به.

(ت) الأفرقة العاملة

49. وإضافة إلى إتمام مدونة قواعد السلوك، أنشئ عدد من الأفرقة العاملة، التي ستحدد التدابير الطوعية القائمة، وتنظر في إمكانيات إطلاق مبادرات جديدة في مجالات مختلفة للإنترنت، على سبيل المثال، مقدمو خدمات السداد، والإعلان، ومحركات البحث.

50. وسيضطلع ما مجموعه سبع أفرقة عاملة بالعمل في مجالات مختلفة في سلسلة توريد الإنترنت. ومثال ذلك، سيتخذ أحد الأفرقة العاملة إجراء في مجال محركات البحث، في حين يركز فريق عامل آخر على خدمات السداد.

51. وستكون مشاركة وزارة الثقافة الدانمركية في مختلف الأفرقة العاملة محدودة؛ إذ بذلت الوزارة جهوداً كبيرة لتسهيل منتدى الحوار، وأيضا في إنشاء أفرقة عاملة، لكنها لن تشترك في الأفرقة العاملة.

د. تقييم مشاركة وزارة الثقافة الدانمركية

52. كملاحظة أولى، يجب عدم التقليل من أهمية مشاركة السلطة الحكومية في العمل. فقد تبين للأطراف المشاركة في المبادرات المختلفة أنها مهمة، وأحيانا تكون مشاركة وزارة الثقافة الدانمركية بنشاط في العمل شرطا مسبقا. وتحتاج غالبية الأطراف المشاركة - سواء أكانت رابطات تجارية أم شركات خاصة كبرى - إلى تبرير مشاركتها أمام أعضائها أو كبار موظفيها. وفي هذا الصدد تعد مشاركة وزارة الثقافة الدانمركية محركا مهما.

53. والملاحظة الثانية، والتي تكتسي أهمية خاصة فيما يتعلق بمدونة قواعد السلوك بشأن تعزيز السلوكيات المشروعة على الإنترنت، هي أن مشاركة المزيد من ممثلي سلسلة توريد الإنترنت في العمل، ترفع احتمال النجاح بشكل كبير. وقد لاقت هذه المدونة تحديدا نجاحا، لأنه كان بالإمكان إقناع ممثلين من جميع قطاعات سلسلة توريد الإنترنت، أي أصحاب الحقوق ومقدمي خدمات الإنترنت ومحركات البحث، ومقدمي خدمات السداد، ومنظمات الإدارة الجماعية والمذيعين، والمنظمات التجارية وتكنولوجيا المعلومات، ومجموعات الإعلان والإعلام بالمشاركة بنشاط في العمل. ومن المهم في هذا الصدد، توصيل رسالة مفادها أن قرصنة الإنترنت مشكلة ذات اهتمام مشترك، وليست مجرد مشكلة صاحب الحق فحسب.

[نهاية الوثيقة]